اشكاليات تطبيق الديمقراطية في البلدان العربية – العراق ولبنان انموذجا

م.م. فراس عامر محمد علي
جامعة بغداد / مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية
Firas.A.843@cis.uobaghdad.edu.iq
ا.م.د. هشام عزالدين مجيد
جامعة بغداد / كُليّة العلوم السياسيّة
hesham14@copolicy.uobaghdad.edu.iq

تاريخ الاستلام:2024/1/16 تاريخ القبول:2024/3/5 تاريخ النشر: 30 /7 / 2024

الملخص

ان عملية الانتقال الفاعل نحو الديمقراطية وبعيدا عن الاطر النظرية، تبرز الحاجة الى توفير ارضية مناسبة تدفع بالتخلي عن صيغ واشكال الديكتاتورية والحكم الفردي التقليدي، التي لا تنسجم مع معطيات البيئة المعاصرة وتوجهاتها المتسارعة وتحولاتها المعلوماتية نحو تزايد اعطاء اولوية للانتقال الديمقراطي كثقافة لمواجهة الاستبداد في الحكم، الى جانب التاكيد على مجموعة الشروط المتداخلة المتعلقة بمبادئ واليات ومؤسسات وقيم الديمقراطية.

ان التجربة العراقية المعاصرة بما تحويه من ايجابيات وسلبيات هي نتاج عوامل موضوعية وذاتية تراكمية اضافة الى تاثير العوامل الخارجية وتداعياتها في مسار التجربة. لاسيما ان التحول الديمقراطي هي عملية تدريجية تتحول اليها المجتمعات

الى الديمقراطية من خلال عمليات واجراءات ترتبط بالجانب الثقافي والمؤسساتي، ويؤدي الى المرور من مرحلة الى اخرى عبر اسلوب جديد في ادارة الامور.

فقد جاء البحث ليسلط الضوء على ابرز التحديات التي تواجه الدول التي هيمنت عليها موجة الديمقراطية وخصوصا في العراق ولبنان وكذلك الوقوف على التداعيات والمخرجات التي نتجت عن عملية الانتقال ومن ثم الخروج باستنتاجات وحلول يعتقدها الباحث قد تفيد صانع القرار في اختيار الحلول الناجعة.

الكلمات المفتاحية: الديمقراطية، النظام السياسي، الديكتاتورية العراق، لبنان.

Problems of implementing democracy in Arab countries – Iraq and Lebanon as examples

Asst. Lec. Firas Amer Mohammed Ali

University of Baghdad – Center for Strategic and International Studies

Firas.A.843@cis.uobaghdad.edu.iq

Asst. Prof. Dr. Husham Ezzulddin Majeed

University of Baghdad – College of Political Sciences

hesham14@copolicy.uobaghdad.edu.iq

Abstract

The process of effective transition towards democracy, and away from theoretical frameworks, highlights the need to provide a suitable basis that pushes the abandonment of the formulas and forms of dictatorship and traditional individual rule that are not compatible with the data of the contemporary environment and its accelerating trends and information transformations towards increasing priority given to the democratic transition as a culture to confront tyranny in governance, to As well as emphasizing the set of interrelated

conditions related to the principles, mechanisms, institutions and values of democracy.

The contemporary Iraqi experience, with its positives and negatives, is the result of cumulative objective and subjective factors in addition to the influence of external factors and their repercussions on the course of the experience. Especially since democratic transformation is a gradual process through which societies turn to democracy through processes and procedures related to the cultural and institutional aspects and leads to passing from one stage to another through a new method of managing matters.

The research came to shed light on the most prominent challenges facing countries that were swept by the wave of democracy, especially in Iraq and Lebanon, as well as to examine the repercussions and outcomes that resulted from the transition process and then come up with conclusions and solutions that the researcher believes may benefit the decision maker in choosing effective solutions.

Keywords: Democracy, political system, dictatorship, Iraq, Lebanon.

المقدمة

ان عملية الانتقال الحقيقي الى الديمقراطية لا تحدث من فراغ، انما يجب توفير ارضية مناسبة تساهم في التخلي عن صيغ واشكال الديكتاتورية والحكم الفردي التقليدي التي لا تنسجم مع معطيات البيئة المعاصرة وتوجهاتها المتسارعة وتحولاتها

المعلوماتية نحو تزايد اعطاء اولوية للانتقال الديمقراطي، الى جانب التاكيد على مجموعة الشروط المتداخلة المتعلقة بمبادئ واليات ومؤسسات وقيم الديمقراطية.

ان تغيير النظام السياسي العراقي بعد 9 / نيسان / ٢٠٠٣م والذي كان بفعل متغير خارجي لا عن توفر الظروف الموضوعية المساعدة لتبني الديمقراطية كنهج وكثقافة للدولة والمجتمع، فقد شهدت الدولة العراقية مراحل تغيير تعرضت خلالها لازمات عدة اضافية او تكميلية لإشكاليات سابقة بأبعادها السياسية سواء داخلية او خارجية واقتصادية واجتماعية وثقافية منذ تشكيل الدولة العراقية مرورا بعهديها الملكي والجمهوري وصولاً الى عهد ما بعد التغيير وانتهاءا بالمرحلة الاخيرة للأداء السياسي مع اجراء خامس " عملية انتخابية في ١٢ / ايار / ٢٠١٨م ولاتزال عملية الانتقال تعاني من اخفاقات عديدة نتيجة لاشكاليات حقيقية امام الترسيخ الديمقراطي، وجعلها تتراوح في مراحلها البدائية من خلال الخطوات الشكلية وليس المضمون الى درجة يمكن ان تتساوى فيها مرحلة ما بعد التغيير بمرحلة ما قبلها في سلبياتها واشكالياتها مع ايجابيات بسيطة في بعض الجوانب للمرحلة الثانية.

ان التجربة العراقية المعاصرة بما تحويه من ايجابيات وسلبيات هي نتاج عوامل موضوعية وذاتية تراكمية اضافة الى تاثير العوامل الخارجية وتداعياتها في مسار التجربة.

اولاً- اهمية البحث

تتناول هذه الدراسة اهمية تطبيق مبادئ الديمقراطية في البلدان العربية، مع التركيز على الوضع في العراق ولبنان. يعد تحقيق الديمقراطية امرًا بالغ الاهمية لتحقيق الاستقرار والتنمية في هذه الدول.

ثانياً- اهداف البحث

يهدف البحث الى توضيح مفهوم الديمقراطية واهميتها في تحقيق الحكم الشرعي والمشاركة الشعبية، فضلاً عن تحديد العوائق والتحديات التي تواجه تطبيق مبادئ

الديمقراطية في العراق ولبنان. يهدف البحث كذلك الى تقديم حلاً عمليًا لتجاوز هذه العوائق وتعزيز تطبيق الديمقراطية في هذين البلدين.

ثالثاً– اشكالية البحث

يتناول البحث الاسباب التي ادت الى فشل تحقيق الديمقراطية في العراق ولبنان، التحديات الثقافية والاجتماعية التي تعوق تطبيق مبادئ الديمقراطية في هذه البلدان.

المبحث الاول: نشاة ومفهوم الديمقراطية

الديمقراطية هي نظام سياسي يتيح لجميع افراد المجتمع المشاركة في صنع القرارات. يعود تاريخها الى العصور القديمة، وقد تطورت عبر التاريخ من خلال المدارس العلمية المختلفة.

على الرغم من محاولات الوطن العربي تبني المؤسسات الديمقراطية الغربية، الا انه فشل في تحقيق الديمقراطية بشكل كامل. تعتبر الديمقراطية تحديًا في هذه البلدان، وتواجه العديد من الاشكاليات.

من اجل تحقيق الديمقراطية في الوطن العربي، يجب ان نفهم مفاهيمها ونتعامل مع التحديات التي تواجهها.

المطلب الاول: نشاة الديمقراطية

الديمقراطية كفلسفة وايديولوجيا: هي صورة مصغرة لسلسلة من الصراعات الفلسفية والايديولوجية على النظام السياسي والقانوني والتطور المؤسسي التاريخي، لذلك فهي نتاج الشرق القديم والحديث. في الغرب، ربما تم نقل انظمة الحكم وخبرات دول المدن، وسومر، وبابل، والامبراطوريات المتعاقبة، وخاصة تشريعات حمورابي، الى اثينا وارسطو وافلاطون بسبب اهميتها وطبيعتها القانونية. الحوار بين افلاطون. اخرون، جدل سبينوزا الميتافيزيقي، الصراع مع السيادة المطلقة، افكار هوبز، فلسفة لوك، افكار مونتسكيو، لقاء روسو، فلسفة هيجل، افكار المجتمع المدني، الحقوق الطبيعية، المواطنة، حدود القوة، الطبيعة البشرية، طبيعة الملكية ومكانتها في الحكم والحياة، وكذلك افكار ادم سميث واخرون، وتمر عبر الفكر الاسلامي المتجسد في

فلسفة المفكرين الاسلاميين ومواقف القراء والفقهاء في العصر الاموي والعباسي، واستقلال القضاء في ظل ذلك النظام، والمساواة امام القانون، وغير ذلك من الافكار. اذن، نواجه تاريخًا مشتركًا نشأت فيه الديمقراطيات على مقاييس واماكن مختلفة، وحيث نشأت الديمقراطيات وفقًا لحجم التأثير الحضاري والثقافي للأمم والامبراطوريات والدول، وحجم الثقافة والتبادل الحضاري. بين الاثنين، ولكن المواد الفلسفية والفكرية الاوروبية متفوقة [1].

ان طبيعة انتاج المعرفة والصراع هي ايضًا بارزة في اوروبا، حيث يمكن للصراع ان يدعم بشكل كبير الديمقراطية كفلسفة للحقوق، والمجتمع المدني، وفلسفة العقد الاجتماعي، وفلسفة المواطنة الفردية تجاه المطلق. حكم وحرمة الملك وانتهاك الحقوق الفردية للشعب.

على الرغم من ان العرب اعتقدوا ان الديمقراطية نظام غربي، غير مناسب للشرق بسبب خصائصه القومية والدينية، الا ان (جان جاك روسو) نفسه، أحد أعظم منتجي فكرة النظام الديمقراطي، شكك في ذلك. انتابه الشك حول امكانية النظام. بناء ديمقراطية حقيقية، هذا ما يدعم وجهة النظر العربية المشتركة التي تستخدم كلمة "حقيقية" وهم مهتمون بالديمقراطية (الواقعية). وبحسب روسو، ناقش المفكرون تطور اشكال واساليب الديمقراطية كحكم الشعب، كما ناقشوا الاختلافات بين الديمقراطيات وما يترتب عليها من قيم ومؤسسات واساليب الحكم، خاصة في مجالات الحكم المحلي ومجالس المدن، واختلاف الخبرات.

بالرغم من ذلك الجميع يسعون الى اقامة السيادة الشخصية. بطريقة او بأخرى، بشكل مباشر او غير مباشر [2].

خفف روسو من مخاوف اولئك الذين يخشون حكم الشعب بجملة واحدة:

(اذا فهمنا المعنى الدقيق الكامل لكلمة ديمقراطية، فأننا نكتشف ان الديمقراطية الحقيقية لم تكن موجودة، لانه على عكس النظام الطبيعي، يحكم العديد والقليل، فمن المستحيل ان نتخيل ذلك سيجتمع الناس دائمًا للتركيز على الشؤون العامة. ليس من

الصعب ان نرى انه من المستحيل تشكيل لجان دون تغيير شكل الادارة. تثير وجهة نظر روسو أكثر من سؤال ومفاجأة في التأكيدات التي تعكسها: اولا، تأكيده على ان الديمقراطية الحقيقية لا يمكن تحقيقها، وثانيًا، تأكيده على ان قرار الاغلبية يتعارض مع النظام الطبيعي. ليس هناك شك في ان تأثير روسو في الاوليغارشية التاريخية منحه مثل هذه الثقة بالنفس بينما كان لا يزال يعيش تحت الحكم والسلطة. عهد لويس الرابع عشر المطلق. ومع ذلك، تضمنت قاعدته الاولى مفهوم حكم الشعب، والذي اعتبره ديمقراطية حقيقية [3].

لكن هذا لا يعني ان الديمقراطية لن تحدث. قد لا يكون ذلك ممكنًا بالشكل الذي اقترحه المفكرون في القرنين السابع عشر والثامن عشر، من المعنى اليوناني (حكم الشعب)، لذا فان ما حققته الديمقراطية حتى الان هو حكم الاغلبية. يدور النقاش حول دور الاقليات في صنع القرار السياسي [4].

التفاؤل اللغوي لليونانيين تجاه الديمقراطية، الذي عبر عنه افلاطون في كتابه الجمهورية، عندما قال: "تحت راية الديمقراطية، الشعب كله احرار، وإذا سعى اي شخص الى اي شكل من اشكال الحكم، فانه سيجد ما يريد بسهولة وقد ادى هذا بالعديد من المفكرين الديمقراطيين في الميل الى تعريف الديمقراطية على انها حكم الشعب.

لم يكن روسو وحده في اعتراضاته على مبادئ ديمقراطية معينة. أدرك ارسطو ان الناس منقسمون الى رجال احرار وعبيد. يعزو هذا الى الطبيعة البشرية الفردية او الجماعية. اي ان التقسيمات الطبقية لم تستند فقط الى الملكية (التي لا يمتلكها العبيد)، ولكن ايضًا على التقسيمات القانونية الى الاحرار والعبيد. وهذا يعني بالنسبة لأرسطو ان المساواة ليست شرطًا للديمقراطية. لذلك، قام بتقسيم الطبقات. اذ يعتبر العمل الجاد للعبيد والعمل الناعم للوظائف الحياتية للمواطنين الاحرار.

لكن فلسفة ارسطو، رغم انها من حيث عصرها، اي (مرحلة العبودية)، فهي نفس موقف الاسلام من العبيد، الا ان الاختلاف هو ان الاسلام يوفر لتحرير العبيد.

فرص ديمقراطية من سياسية وجهة نظر غير ديمقراطية من وجهة نظر اجتماعية. الفلسفة المثالية هي فلسفة طبقية للظلم الاجتماعي، بينما الفلسفة المادية تدعو الى العدالة الاجتماعية، لكنها ليست ديمقراطية.

ظهر مبدا السيادة الشعبية تدريجياً ليحل محل السيادة المطلقة للملك. ساهمت كتابات الفلاسفة الاوائل، بما في ذلك المنظرين الديمقراطيين، وخاصة مفكري التنوير والموسوعات، في تشكيل مفهوم السيادة الشعبية، ولا سيما جان جاك روسو، الذي أكد، بعد هوبز، ان السيادة الشعبية قد قدمت مساهمة كبيرة من خلال العقود الاجتماعية الطوعية. اولا، بعد توقيع العقد بين افراد المجتمع، يُعهد بهذا العقد الى مؤسسة لإدارة الشؤون العامة [5].

(يمكن للملك ان يعهد اولا بأمانة الحكومة الى جميع او معظم الناس، بحيث يكون عدد المواطنين المحكومين أكبر من عدد المواطنين الافراد. وهذا الشكل من الحكم يسمى الديمقراطية)

ربما كان اهم شيء ورد في افكار روسو حول السيادة الشعبية وحجم الحكومة، بدلا من حجم التمثيل، هو فكرة الحكومة المحلية وتوزيع السلطات. من وجهة نظر روسو، الديمقراطية لا تحكم المشاركة المطلقة للشعب، بل توسع تمثيل الشعب من خلال مشاركة غالبية الشعب في الحكم، وهذا لا يتحقق فقط من خلال البرلمان، ولكن يجب ان يكون التمثيل اوسع من خلال مجلس المدينة ومجلس المدينة، ما يعرف اليوم بالحكومة المحلية ذات الصلاحيات [6].

اما مونتسكيو فيقول في تعريفه للحكومة الديمقراطية:

(عندما تتولى دولة تحت جمهورية زمام الامور، تكون هذه الحكومة ديمقراطية). ثم تحدث عن خصوصيات هذه الحكومة قائلا: (هذا من المبادئ الاساسية لهذه الحكومة، ان يقوم الشعب بنفسه بتعيين من يتولى شؤونه بنفسه).

يتوافق هذا التعريف مع ما قاله جان جاك روسو:

(عندما يتخذ جميع المواطنين قرارًا بشأن مسالة تتعلق بالمصلحة الوطنية عمومًا ويصوتون لصالح هذا القرار، تختار الاغلبية العظمى دائمًا أفضل شيء) [7].

المطلب الثاني: معنى الديمقراطية كنظام سياسي

ان الديمقراطية هي مزيج من عدة مكونات. احيانا توجد تناقضات، حاول الناس تقليل التناقضات والاختلافات بين المكونات المكونة لها: السيادة الشعبية وسيادة القانون. حكم الشعب وحكم الاقلية المنتخبة. أصبح النظام الرأسمالي مقترنًا بالديمقراطية تعبيرًا اقتصاديًا عن الديمقراطية وانجازًا للنظام الاجتماعي الذي ولد بعد الحرب العالمية الثانية والحرب الباردة [8].

تعرف العالم العربي والاسلامي على الديمقراطية في ايام الاستعمار عندما احتلت بريطانيا وفرنسا اجزاء من العالم. نشأت حركة الاصلاح لمحاربة مفهوم الديمقراطية العلمانية، وحجة فصل الدين عن الدولة، والتفوق المادي. منذ ذلك الحين عانت الشعوب في الصراع بين الديمقراطية والطغيان في العالم العربي [9].

المبحث الثاني: تاريخ الدكتاتورية ودحضها في البلدان العربية

الدكتاتورية هي نظام حكم يتسم بتركيز السلطة في يد شخص واحد او جماعة معينة، ويتميز بقمع الحريات الشخصية والسياسية والاقتصادية. بين الحربين العالميتين، ظهرت العديد من الانظمة السياسية التي وصفت من قبل اصحاب الفكر الليبرالي بالدكتاتورية. من امثلة هذه الانظمة الفاشية في ايطاليا والنازية في المانيا والنظام الشيوعي في الاتحاد السوفيتي السابق. اتسمت تلك الانظمة بسمات الديكتاتورية مثل نظام الحزب الواحد، تعبئة الجماهير بأيديولوجيا النظام الحاكم، والسيطرة على وسائل الاعلام لصالح النظام. ما بعد الحرب العالمية الثانية، اصبحت الديكتاتورية ملمحًا بارزًا في العديد من دول العالم الثالث حديثة الاستقلال. احتجوا في ذلك لغياب الاستقرار السياسي وشيوع الانقلابات العسكرية والاضطرابات السياسية. على الرغم من تاريخ الدكتاتورية في المنطقة، شهدت الثورات الشعبية العربية في السنوات الاخيرة انتفاضات ضد انظمة الحكم الاستبدادية. هذه الثورات

اظهرت ضعف مفاصل النظم الدكتاتورية وكشفت عن حقيقة مهمة وهي ان الشعوب تسعى للحرية والعدالة.

المطلب الاول: الدكتاتورية والديمقراطية في لبنان

لقد طبقت قاعدة الفيتو منذ استقلال لبنان حتى 1989م على نحو ما يشابه ما هو مطبق في سويسرا وهولندا؛ اي عن طريق تفاهم ضمني بين القيادات حول مبدا الفيتو وحول حق الفئات اللبنانية الرئيسية في اللجوء اليه، الا انه جرى استبدال هذه القاعدة في مؤتمر الطائف الذي اعتمد وثيقة الوفاق الوطني، المعروفة ايضًا باسم اتفاق الطائف، هي الاتفاق الذي تم توقيعه بين الاطراف المتنازعة في لبنان. تم وضع هذه الوثيقة بوساطة سوريا والمملكة العربية السعودية في 30 سبتمبر 1989م في مدينة الطائف. وقد اقره البرلمان اللبناني في 5 نوفمبر 1989م. فجاء فيها التمييز بين المواضيع الاساسية التي تتخذ فيها القرارات في اجتماعات مجلس الوزراء بأكثرية الثلثين، وبين المواضيع العادية التي تتخذ فيها القرارات بأكثرية الحضور.

يسمح هذا التمييز للفريق الوزاري الذي يمثل ثلث اعضاء المجلس الوزاري، والذي لا يوافق على مشاريع القرارات في القضايا الاساسية ان يطبق الفيتو فيمنع صدور القرار حتى إذا وافقت عليه الاكثرية، وهو ما اعطى ضمنا حق النقض الى احدى ثلاث كتل متوقعة من الوزراء؛ اي كتل الرئيس ورئيس البرلمان ورئيس الوزراء، وكان هذا ينطبق أكثر ما ينطبق على الوزراء الشيعة، الذين يجمعهم التحالف بين حركة امل وبين حزب الله [10].

يعد المجتمع اللبناني مجتمع تعددي، حيث يتكون من ثمانية عشر طائفة دينية مختلفة ذات خطوط ايديولوجية وعرقية وثقافية متباينة، التي تستلزم نوعا خاصا من الديمقراطية تحترم فيها مطالب جميع الطوائف[11]. حيث يتجنب طغيان الاغلبية فضلا عن طغيان الاقلية وان هذه الرؤية انعكست في الميثاق الوطني اللبناني لعام 1943م الذي فضل من خلاله الزعماء السياسيون اللبنانيون الحكم من خلال ائتلاف

واسع لأصحاب المناصب العليا، حيث يكون رئيس الجمهورية "مسيحي ماروني" ورئيس الوزراء " مسلم سني" ورئيس مجلس النواب "مسلم شيعي" ونيابة رئاسة الوزراء والمجلس النيابي "للمسيحيين الارثوذكس[12].

بناء عليه فقد اعطيت الجماعات المسيحية لاسيما الموارنة ميزة طفيفة على المسلمين هذه الميزة كانت بسبب التعداد السكاني الذي اجري في عام 1932م الذي سجل اغلبية بسيطة لصالح المسيحيين، الا انه مع مرور الزمن تزايدت اعداد المسلمين فيما شهدت اعداد المسيحيين تراجعا ملحوظا، ومع ذلك بقيت صيغة النظام دون تغيير وهذه الديناميكية الديموغرافية قد اغرقت البلاد مرارا وتكرارا في ازمات وطنية وغالبا ما كانت المواجهات العنيفة هي الوسيلة الوحيدة لتعديل توزيع النفوذ الطائفي نتيجة لعمق التناقضات الداخلية على الساحة اللبنانية وعدم حسمها بطريقة فعالة، بسبب التباين الواضح بين التغيرات الديموغرافية والاصلاح المؤسسي للنظام السياسي، شهد لبنان حربا اهلية دموية انطلقت شرارتها في 13 ابريل 1975م عكست في طبيعتها عمق الانشطار المذهبي داخل المجتمع اللبناني، كان الخوف المسيحي من تمدد الطوائف الاسلامية وتزايد نفوذها في السلطة والحكم ابرز تجلياتها، ولم تنته هذه الحرب الا بموجب اتفاق الطائف 1989م الذي عكس توازن القوى على الساحتين اللبنانية والاقليمية، ما شكل المدخل الى تحقيق المصالحة او على الاقل ايقاف الصراع المسلح وبناء ما اسماه اللبنانيون بـ " الجمهورية الثانية "، التي تم اعادة التأكيد من خلالها على الطائفية السياسية بل وتوطيدها كدعامة اساسية لنظام الحكم في لبنان، حيث تأسس الاتفاق حول ثلاثة مبادئ توجيهية تمثلت في اقامة توازن جديد بين وحدة لبنان ونظامه السياسي وتنوع البنية السياسية والاجتماعية للبلاد، نقل السلطة التنفيذية من رئاسة الجمهورية الى مجلس الوزراء كهيئة جماعية، واخيرا مبدا التكافؤ بين المسلمين والمسيحيين في البرلمان والحكومة والقيادات العليا في الخدمة المدنية بغض النظر عن التطورات الديموغرافية المستقبلية [13].

استمر هذا التوازن الدقيق الذي فرضه اتفاق الطائف حتى مطلع الالفية، حيث بدا المشهد السياسي في لبنان يتغير بشكل دراماتيكي، كانت بداياته الاولى مع الانسحاب الاسرائيلي من جنوب لبنان عام 2000م وبزوغ حزب الله كقوة سياسية– عسكرية ذات نفوذ كبير وواسع على الساحة اللبنانية.

يعتبر الديمقراطيون التوافقيون ان النمط الذي اقره اللبنانيون وتكرس منذ زمن بعد الاستقلال في توزيع الرئاسات الثلاثة على الطوائف اللبنانية الرئيسية، هو تعبير عن فكرة الائتلاف الواسع، وكواحد من اشكال الهندسة التوافقية اللبنانية, ويبرز لنا الائتلاف الواسع التوافقي في انتخاب رئيس الجمهورية من قبل البرلمان قبل شهر او شهرين من انتهاء ولايته، ويكون الاقتراع في البرلمان سريا وبأغلبية الثلثين في الدورة الاولى، اما اذا لم يحصل المرشح على اغلبية الثلثين في الدورة الاولى فيصار الى التصويت عليه في الدورة الثانية وبالأغلبية المطلقة [14].

وكذلك في تسمية الحكومة لا بد من ان تكون شاملة لمختلف الطوائف اللبنانية كما جرت العادة ايضا في لبنان ان يكون نائب رئيس الوزراء ونائب رئيس البرلمان من الروم الارثوذوكس، كما ان منصب قائد الجيش منذ تأسيسه وقيادة المخابرات ومدير البنك المركزي يبدو حكرا على المسيحيين الموارنة.

ونص الدستور اللبناني في مادته 24 على ان يتم توزيع المقاعد وفقا للقواعد التالية: 34 – بالتساوي بين المسيحيين والمسلمين. نسبيا بين طوائف الفئتين. نسبيا بين المناطق. وبصورة استثنائية، ولو لمرة واحدة، تملا بالتعيين دفعة واحدة وبأكثرية الثلثين من قبل حكومة الوفاق الوطني، المقاعد النيابية الشاغرة، والمقاعد التي تستحدث في قانون الانتخاب، تطبيقا للتساوي بين المسيحيين والمسلمين، وفقا لوثيقة الوفاق الوطني، ويحدد قانون الانتخاب دقائق تطبيق هذه المادة [15].

ويكون التمثيل النسبي الطائفي في المجلس كالاتي: موارنة 34، سنة 27، شيعة 27، ارثوذكس 14، دروز 8، كاثوليك 8، ارمن ارثودكس 5، علوين 2، ارمن كاثوليك 1، انجيليون 1، اقليات 1.

وشمل تطبيق النسبية ايضا سائر الادارات وتوزيع الوظائف على مختلف المستويات، تذكر على سبيل المثال لا الحصر [16]:

– تكرس مبدا النسبية مع نظام الموظفين الذي تم اعتماده عام 1959م الذي أكد على مراعاة احكام المادة 95 من الدستور، وذلك عن طريق المساواة بين المسيحيين والمسلمين في التعيينات والتشكيلات الادارية.

– تطبيق قاعدة النسبية السياسية والمالية والمشاريع الانمائية والخدماتية التي تتبعها الدولة.

المطلب الثاني: الثورات الشعبية وتأثيرها على الديمقراطية في البلدان العربية

بالنسبة للتحول الديمقراطي فهي عملية تدريجية تتحول اليها المجتمعات الى الديمقراطية من خلال عمليات واجراءات ترتبط بالجانب الثقافي والمؤسساتي، ويؤدي الى المرور من مرحلة الى اخرى عبر اسلوب جديد في ادارة الامور.

ان موجة التحول الديمقراطي عبارة عن مجموعة حركات الانتقال من النظام الغير ديمقراطي الى النظام الديمقراطي يحدث في فترة زمنية محددة وتفوق في عددها حركات الانتقال في الاتجاه المضاد خلال نفس الفترة الزمنية.

يقصد بالتحول الديمقراطي تراجع الحكم السلطوي بكافة اشكاله والوانه لتحل محله نظام اخر في الحكم تعتمد على الاختيار الشعبي الحقيقي والمؤسسات السياسية المتمتعة بالشرعية وعلى الانتخابات الحرة النزيهة كوسيلة لتداول السلطة اي ان التحول الديمقراطي يتطلب ازالة كل الجوانب غير المرغوب فيها داخل النظام السلطوي وذلك بان يتم تفكيك مرتكزاته الشمولية من خلال وضع برنامج فكري تكون فيه قنوات التغيير مفتوحة امام القوى السياسية للمشاركة في العملية السياسية دون تهميش لاي طرف سياسي، وفق تبادل الادوار بين السلطة و المعارضة وهذا ما سيؤدي الى ان يشهد النظام السياسي الديمقراطي الجديد تغيرات سياسية تقود الى تحقيق الاستقرار السياسي [17].

تتطلب عملية التحول الديمقراطي مواكبة دقيقة لمراحل الانتقال، وبالتالي عبور مرحلة الانتقال الى الديمقراطية تجنبا لاي انتكاسة قد تأتي على التحول وتسبب في عرقلة تمنع اكتمال التحول الديمقراطي، وعليه ان عملية التحول الديمقراطي عبارة عن المراحل النهائية والمكتملة لعملية الانتقال وتنفصل تماما عن المرحلة السابقة ويكتمل فيها تأسيس النظام الجديد وهنا نقر اذا كان المقصود بالانتقال الى الديمقراطية البدايات الاولى لعملية الانتقال التي قد تقبل حالة نكوص وانتكاسات واحتمالية العودة الى الوراء، فان التحول الديمقراطي هي المراحل النهائية لهذه العملية التي تنضج فيها الديمقراطية بحيث ترسخ كمبادئ واليات ومؤسسات وقيم [18].

الديمقراطية ليست مجرد شكل لنظام الحكم بل هي بحث عن طبيعة الدولة، لذلك لا يمكن الحديث عن بناء نظام ديمقراطي دون توافر عدة شروط بعضها ذات بعد قيمي والاخر ذات بعد تنظيمي ومؤسساتي، وعليه يتضمن موضوع شروط نجاح الديمقراطية مجموعة من المبادئ والاليات والمؤسسات والقيم وثيقة الصلة والمتداخلة بعضها في بعض ولكل منها وظيفة ودور، هي بمثابة اسس لبناء نموذج ديمقراطي. والديمقراطية هي المناداة بالمبادئ والتي تعد بمثابة المرتكزات والقواعد الاساسية التي ينبغي اتباعها كنهج او طريق لابد منها للوصول الى الديمقراطية كهدف أبرزها [19].

1) الفردانية (Individualism): تستند الديمقراطية على الفردانية الليبرالية وتتميز بتجسيد أربع طروحات هي:

– الافراد هم الوحدات الجوهرية التي تحظى بالقيمة الاخلاقية

– الغاية الشاملة هي تلك الخاصة بالأفراد.

– رفاهية الفرد تتطلب وجود افراد قادرين على تحقيق اختياراتهم بأنفسهم حالما يكون في مقدورهم ذلك.

– الافراد هم المعنيون دون سواهم بالحقوق الطبيعية او حقوق الانسان.

ويصف الان (تورين) الفردانية بالتأكيد على الذات كصاحبة حق في ان تكون فردا قادرا على اثبات ذاته وارادته في مقابل كل ما يدمره من القوى اللاشخصية ويسميها " الذات الفاعلة القادرة على اخذ الحقوق ".

والجدير بالذكر ان ما يزيد من تأكيد الانسان لحقيقته كانسان فرد هو قدرته على التحكم بموجب آرائه الخاصة وهذا ما يعبر عنه بحكم الانسان بالطبيعة وباستعمال العقل ويقدر علاقة الفردانية بالديمقراطية الليبرالية، فان النزعة الفردية هي الاساس التي اخذت تبنى عليه السلطة السياسية للمجتمع الديمقراطي الليبرالي وبدأت هذه السلطة تستمد قوتها من ارادة الفرد وتأييده ورضاه [20].

بذلك يمكن القول ان الديمقراطية تنطلق من النظرة الى الفرد من زاوية مجردة نسبيا، باعتبار الفرد هو مركز المجتمع وهو القيمة العليا والهدف الاساسي والنهائي لأية سلطة سياسية والتي وجدت من اجل خدمته والمحافظة على حقوقه وكرامته لذلك تعطيه الاولوية من تلك التي تحتلها التنظيمات الاجتماعية والسياسية الاخرى ما داموا هم اصحاب الحقوق الطبيعية وهم عقلانيون واصحاب واقعية التفكير العقلاني لا يجوز انتهاك حقوقه من قبل اي طرف، وعليه حقوق الجماعة نابعة عن حقوق افراد مكونين لها، ان هذه النظرة الفردانية وانسانية الانسان لا تستكمل الا في ظل الديمقراطية.

٢) الحرية (Liberty): تعنى ذلك الوضع الذي يتحرر فيه الفرد من القوى الاجتماعية والثقافية التي ترى انها تعبق الفرد وتمنعه من تحقيق ذاته بصورة مباشرة والمقصود بها ايضا " قدرة الذات الفاعلة على مقاومة الوطأة المتعاظمة التي تنو المجتمعية على الشخصية والثقافية "وممكن ان تعرفها بانها قدرة الذات على الاختيار الحر الارادي للقول والفعل في ظل درجة من الوعي وضبط النفس دون الخضوع للضروريات.

وان تحقيق الديمقراطية لا تقتصر على مجموعة من الضمانات الدستورية لحماية (الحرية السلبية) بل انها نضال تخوضه الذوات الفاعلة في ثقافتها وبحريتها ضد

منطق هيمنة الانظمة (الحرية الايجابية)، وهي سياسة الذات عن طريق التماهي بالعقل والعمل، والديمقراطية هي مسالة الدفاع عن التنوع ضمن الثقافة الجماهيرية وانتاج هذا التنوع هو نتاج للحرية [21].

استنادا على ذلك نجد الحرية هي الثقافة الناتجة عن الارادة الذاتية لتوسيع التنوع والتعدد بهدف حماية خصوصيات الذات لبناء صيغة حياة سياسية تمنح قسط من الحرية لأكبر عدد من الناس لضمان استمرارية الاسهام في بناء هذا النمط من الحياة. بيد ان مفهوم الحرية وابعادها ركيزة اساسية من ركائز الديمقراطية على اساسين هم، الحرية المدنية والتي تكون محمية من تعديات الافراد وتدخل السلطة او كما يشار لها تتساوى امام القانون، والحرية السياسية التي تعني بحق المشاركة في السلطة.

وعلى الصعيد السياسي، تمثل الديمقراطية حكومة الشعب التي تستند الى اكثرية عبرت عن رأيها بحرية، وهي تحترم ايضا حقوق الاقلية، وهو تعريف جاء من المعنى الاصلي للمفهوم، لكنه يبقى غير كاف! مما لا شك فيه ان الديمقراطية تتحول ديمقراطية الراي " و "كديمقراطية الجمهور " بين تنوع العبارات حدة السجال والترددات التي تنقله، بالرغم من انها غير مكتملة، تبقى الديمقراطية رصيدا اجتماعيا لا يقدر بثمن، وتعد الحرية مطلبا فطريا مرتبطة بالطبيعة الانسانية وأنها متجسدة في الحق، والحق لا يكون حقا الا إذا تضمن حرية التمتع به لذا تبدو الحرية رديف الحق [22].

وارتباطا بهذه الفكرة يطرح تورين فكرة اساسية ما تجعلها اسمى مياديه الديمقراطية وهي ان الذات الفاعلة على صلة وثيقة بمفهوم الحقوق لذلك لابد من دهرية الذات الفاعلة، اي كيف تكون انت ذاتك في كل زمان ومكان، واكثر من ذلك يتحدث عن الذات الفوبشري– ما فوق البشرية – التي لابد لها المطالبة بحقوق اكثر تحمي خصوصياتها الثقافية في ظل الواقع المعولم كما تحمي حقوقها الشخصية في ظل تصاعد الطائفيات الاستبدادية بذلك ممكن الاقرار بان حريات الانسان هي التي توفر له الحق في حماية مميزاته الثقافية والاجتماعية في البيئة الخارجية وهذا لا يتم الا في ظل الديمقراطية المتعاظمة للحريات الفردية [23].

وفي الواقع ان الحقوق والحريات لا تتمثل في مبدا واحد انما هي مبادئ عديدة تتصل بالحريات الشخصية والفكرية والاجتماعية، ولكن هذه الحريات في ظل النظام الديمقراطي لا تعني ان يفعل الفرد، كل ما يشاء بل انتهائها عند بداية حرية الاخر، وعليه: الحرية هي من المبادئ التي تتمتع بالسمو في تطبيق فلسفة الديمقراطية ولابد ممارستها واقعياً من قبل الافراد والمجتمع والمؤسسات المدنية والسياسية كوسيلة لاخذ الحقوق ومنع اغتصابها من قبل السلطات، ان ضمانها وكفالتها هي اساس شرعية الانظمة السياسية، وكل هذا غير ممكن اذا لم تقترن الحرية بالمساواة وفي ظل قوانين عادلة ومؤسسات فاعلة.

3) المساواة (Equality) : تكتمل اولوية الفرد بفكرة كون جميع الافراد متساويين، وتعد هذه المساواة نتيجة ضرورية لتمتع الافراد بالحرية، فما داموا هم احرار فهم متساوون ايضا، والمساواة التي نقصدها هي المساواة القانونية السياسية وليست المثالية، وهي معاملة متساوية لجميع الافراد رغم كل التباينات القائمة فيما بينهم، اي رفض وجود اي تراتب اخلاقي او سياسي او طبقي ما بين البشر، فالبشر هم جماعة اخلاقية ذات مكانة واحدة، فالناس جميعا لا يتساوون في قدراتهم او خلقهم اي ليست المساواة الاجتماعية بل المساواة السياسية وتحديدا المساواة في قوة التصويت امام القانون والحصول على الموارد بشكل عادل اي تكافؤ الفرص في مجال التمتع بالحقوق السياسية وتقلد الوظائف العامة والمساواة في الانتفاع بالمرافق العامة والمساواة امام القضاء وبناء عليه المساواة هي المبدأ الدستوري الاساسي الذي يستند عليه جميع الحقوق والحريات في الوقت الحاضر والذي يتصدر جميع اعلانات الحقوق العالمية والمواثيق الدستورية وذلك بهدف تحقيق العدالة [24].

قد ينشا التعارض بين الحرية والمساواة، ويتجسد في ان القلة من الافراد تحوز القدر الاكبر من الحرية بفعل تأثير عاملي الاقتصاد والسلطة السياسية للذين يتفاوت الافراد اصلا في حيازتهم وهو ما يتعارض مع المساواة التي تقضي اصلاً بفكرة التعامل مع كل فرد على انه كغيره، وعليه فهذا التناقض يجب معالجته بمبدأ العدالة

حيث تغدو في هذا السياق بمثابة اداة لا غابة بذاتها كما للمساواة والحرية ويتم بواسطتها خلق التوازن بين المساواة والحرية دون تنازع احداهما مع الاخر.

كل ذلك يشير الى ان الديمقراطية تعني معاملة الناس جميعا على قدم المساواة التي لا يقتضي ان تراعي سياسة الحكومة مصالح الناس على قدم المساواة فحسب بل ان تأخذ اراءهم ايضا في الحسبان بشكل متساو، اي اشراك جميع افراد الشعب بصورة متساوية في ممارسة السلطة العامة وتنظيم ذلك بقانون، فضلا عن التوزيع العادل للموارد والمنافع، بشكل عام يمكن ان نقول انها هدم لتراتبية المواطنين حسب جنسهم او عرقهم او انتماءاتهم بل النظر اليهم بانهم سواسية ليس فقط في اطار خصوصياتهم بل في مستوى ارقى بالنظر الى انسانيتهم بصفة عامة [25].

4) العدالة (Justice): عرفتها دائرة المعارف الفلسفية بوصفها من المفردات التي تعرف بدلالة ضدها، فضد العدالة هو الظلم، والظلم يحدث نتيجة التمييز في المعاملة مع الافراد وهو شعور بعدم المساواة كما يعرف معجم علم السياسة والمؤسسات السياسية العدالة بانها " وصف لنمط من العلاقة الاجتماعية او السياسية تم بموجبها معاملة كل شخص او كل مجموعة على اساس المساواة اما بنظر منظومة قيمها الخاصة او بنظر منظومة قيم سائدة في المجتمع.

وهي مرادف الظلم الذي يحدث نتيجة التميز في المعاملة مع الافراد وهو شعور بعدم المساواة، والعدالة اما تكون عدالة اجتماعية وتعني ان المركز الاجتماعي والدخل المادي لكل فرد لابد ان يكون متناسبا بقدر الامكان مع مهاراته وكفاءاته " [26].

المبحث الثالث: الديمقراطية في العراق

الديمقراطية هي نظام سياسي يعتمد على تداول السلطة ومشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات الحكومية. في العراق، شهدت الديمقراطية تطورًا على مر العقود، تأثرت الديمقراطية في العراق بالتحديات الامنية والاقتصادية تحتاج الديمقراطية الى تعددية الاحزاب واحترام الخصوصية والتنافس. لهذا يجب تحقيق توافق وطني لضمان استقرار النظام الديمقراطي.

المطلب الاول: العراق بين الديمقراطية والامن

ان مشكلة الديمقراطية في المجتمعات النامية، والعراق انموذجاً، ليست دساتير وقوانين وحقوق سياسية وضمانات، وانما قبل ذلك هي مشكلة تخلف في جوانب الحياة، ومنها النظم السياسية وعليه ما يحدث من تناقض بين الامن والديمقراطية، ما هو الا تعبير عن التخلف الموجود بشكل عام كما يجب ان لا ننسى ان استقرار الدولة، بما فيها استقرار امنها الوطني والخارجي بشكل حقيقي، لا بأسلوب قمعي، يعتبر عاملا مهما لأثراء وتدعيم اي تنمية اقتصادية واجتماعية للنهوض بالمستوى المطلوب.

وقضية ممارسة اجهزة الامن الوطني موضوع متعلق بشكل حقيقي بالديمقراطية، لما له من مبادئ واسس تحكم هذا التعامل، فأحدى مسؤوليات اجهزة الامن هي حماية النظام الديمقراطي المعمول به ومواجهة التحديات والتهديدات التي تواجه الديمقراطية في الداخل والخارج، وحينذاك يصبح الامن في هذه الحالة حليفا وداعيا للديمقراطية، بل لن تنحصر مسؤولية الامن الوطني على الاجهزة الرسمية، وانما يشارك معها قطاعات واسعة من الجماهير الواعية [27].

يصبح الشعب في خدمة الامن الوطني وهو ان تصبح ممارسات وسلوك الجميع تتم في إطار القانون والمبادئ العامة لحرية الفرد وحقوق الانسان كما تضمن ذلك روح الشرائع السماوية والدساتير الحديثة في الدول الديمقراطية.

وعليه فان هناك علاقة دائمة بين سوء الحكم وفقدان الامن، فأعمال التمرد، والصراعات الداخلية، والحروب لا تحدث من تلقاء نفسها [28].

والعراق ليس استثناء من تلك القاعدة من القوانين والمؤسسات التي تنظم المجتمع العراقي، الذي انهكته سنوات الحرب والعقوبات الاقتصادية والدكتاتورية ولذلك يواجه العراق مجموعة كبيرة من التحديات في اطار تصديه لهذه التركة، اي في اطار محاولة تحقيق المشاركة في الحكم، وجعل النظم السياسية القائمة على التعددية تهدف

الى تسخير اجراءات الادارة العامة، بما يضمن الشفافية والمحاسبة مثلا، والقضاء على الفساد وضمان قيام الحكومة بواجباتها على خير ما يرام.

كما كان لتدهور الاوضاع الاقتصادية في العراق منذ ثلاثة عقود، وغياب مفاهيم حقوق الانسان، قد شكلا عائقا تجاه ممارسة المواطنين لحقوقهم الانسانية وحرياتهم السياسية، وهنا يبدا الحاكمون بالخشية من الحرية، لانهم يشعرون ان المحكومين لم يعودا في جانبهم، وانهم لم يعودوا يؤمنون بأساليبهم في الحكم [29].

يتبين مما سبق انه كلما تزايدت القيود الامنية المفروضة شدة، اصبحت الممارسات الديمقراطية اقل قدرة في التطبيق، وهذا ما لاحظناه بعد احداث 11 ايلول عام 2001م في الولايات المتحدة الامريكية عندما القت تلك الحرب بين الديمقراطية والامن بظلالها وبدت أكثر ظهورا في هذا الموضوع وعندما تشددت اجهزة الامن بقوانين متخصصة عن حماية الدولة والنظام السياسي ازاء التهديدات الخارجية فيما أسمته بالإرهاب لاسيما تجاه الرقابة على حرية تداول المعلومات وحركة الاشخاص ووسائط النقل وغيرها.

وقد يحدث التناقض احيانا بين موضوعي الامن والديمقراطية بسبب عدم الفهم لمعنى الديمقراطية او عدم إدراك مفهوم الامن الوطني للبلاد، كحاجة اساسية لإرساء الامن والاستقرار قبل تنفيذ اية خطوة نحو المنهج الديمقراطي – وهو ما عبر عنه غازي عجيل الياور رئيس الجمهورية الاسبق قائلا: " ان الهدف الاول الذي سنسعى الى تحقيقه، هو اعادة الامن والاستقرار. اذ لا يمكن من دونهما تحقيق اي تقدم ملموس على الجبهات الاخرى، مثل بناء هياكل الدولة، والمؤسسات، وارساء اسس الحريات، وتحسين الاداء الاقتصادي، ومستوى الحياة المعيشية للمواطنين" [30].

المطلب الثاني: التحولات الديمقراطية في العراق

يقصد بها الرقابة التي يتولاها افراد الشعب من خلال ممثليه في البرلمان او من خلال الراي العام الذي تقوم به الاحزاب السياسية ووسائل الاعلام ومنظمات المجتمع حيث تحرص الكثير من دول العالم اليوم على تثبيت الحقوق والحريات للإنسان في

دساتيرها وتشريعاتها الوطنية لإضفاء صفة الحكم الديمقراطي على انظمتها السياسية بعد ان أصبح الحكم النيابي الديمقراطي هو خير سبيل لضمان حقوق الانسان، ومن اهم هذه الاليات الرقابة البرلمانية [31].

اعتمد الدستور العراقي لعام 2005م الرقابة البرلمانية على سير الاجهزة التنفيذية، حيث نصت المادة 61 المادة الثانية على ان "مجلس النواب مسؤول عن الاشراف على اداء الاجهزة التنفيذية لواجباتها". كما نصت المادة 7 على ان يجوز لأعضاء مجلس النواب طرح الاسئلة على رئيس مجلس الوزراء والوزراء في اي موضوع، ولكل منهم الحق في الاجابة على اسئلة النواب، ولا يحق الا للسائل التعليق على الاجابات. من النواب، تحديد موعد مع رئيس الوزراء او الوزراء لحضور مجلس النواب. "وفقًا للفقرة الثامنة " يجوز لمجلس النواب سحب ثقة الوزير بأغلبية ساحقة[32]. ينص الدستور على ان البرلمانيين يمارسون اشرافًا خاصًا وشاملًا على السلطة التنفيذية. يراقب النظام الداخلي لمجلس النواب الراي العام. الاشراف على الراي العام، وهذا الاشراف هو ما يميز الديمقراطية عن الانواع الاخرى من الحكومة، وكذلك الديمقراطية حقيقة، وتحرص معظم الدساتير المعاصرة على ضمان حرية الراي والتعبير، ويتبع دستور العراق لعام 2005 نفس الاتجاه حيث نصت مادته (36) على "ما تضمنه الدولة". بما لا يخل بالنظام العام والآداب، حرية التعبير بجميع اشكاله ثانيا، حرية الصحافة والطباعة والاعلان والاعلام والنشر وحرية التجمع والتظاهر السلمي الخاضعين للقانون.

كما يتضح، لم يحدد المشرعون الدستوريون العراقيون طريقة معينة للتعبير عن الآراء، ومن المؤكد ان هذه العمومية تستوعب جميع الطرق الحالية للتعبير عن الآراء، بما فيها تلك التي قد يكشف عنها العالم في المستقبل، وهذا ما لا توفره الكثير من الدساتير، لأنه في بعض الدساتير، خاصة في العالم الثالث، يتم تعداد وسائل التعبير عن الراي بدقة، مما يعني انها تقيد حرية التعبير من خلال هذه الوسائل. الدستور العراقي السابق، نص على عدد كبير من المحتويات المهمة التي يضمن

فيها الحقوق والحريات العامة للمواطنين، كما ينص على ضمانات جديدة لم تكن موجودة في الدستور العراقي السابق [33].

الخاتمة

ان الديمقراطية هي مبادئ وقيم ثقافية لإدارة مؤسسات باليات تنظيمية تشاركية كما انها منظومة سياسية اقتصادية اجتماعية ثقافية، وعليه ان ترسيخها بحاجة الى ارضية مناسبة لها تستجيب لتلك المتطلبات دون قرار سياسي فوقي بفعل خارجي.

ان تطبيق الديمقراطية في البلدان العربية، بما في ذلك العراق ولبنان، يواجه تحديات كبيرة. حيث يعاني العراق ولبنان من بعض الانقسامات الطائفية والعرقية والمذهبية، يجب تعزيز التوافق الوطني وتشجيع التعددية السياسية لضمان تمثيل جميع الفئات الاجتماعية. كما يعاني البلدين من مشكلات فساد مستمرة تؤثر على النظام الديمقراطي، يجب تعزيز الشفافية وتقوية المؤسسات لمكافحة الفساد. تأثر العراق ولبنان بالنزاعات الاقليمية والتدخلات الخارجية، يجب تحقيق الاستقرار الامني لتعزيز الديمقراطية. فضلاً عن التحديات الاقتصادية والاجتماعية، يجب معالجة الفقر والبطالة وتحسين الخدمات الاجتماعية لتعزيز الديمقراطية.

في النهاية، يعد تحقيق الديمقراطية في العراق ولبنان مسارًا طويلًا يتطلب جهودًا مستمرة من قبل الحكومات والمجتمع المدني والمؤسسات الدولية. يجب ان يكون التزامنا بالقيم الديمقراطية قويًا لضمان مستقبل أفضل للأجيال القادمة.

قائمة الهوامش

[1] محمد كامل ليلة، النظم السياسية، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٩٧ ص ٩٩٣ .

[2] عبد الستار الكعبي ، الديمقراطية التوالية العراق انموذجا ، دار السياب للطباعة والنشر والتوزيع ، بغداد ، ٢٠١١ ص٤٨

[3] مصطفى القلايلي وآخرون، الديمقراطية وتجربة الحزب الواحد في الوطن العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ٢٠٠٢ ، ص ٧٠

[4] موريس ديفرجية ، الأحزاب السياسية مترجمة علي مقلد وعبد الحسن سعد ، دار النهار للنشر ١٩٧٢ ص ٢٩

[5] عبد الاله بلقزيز نحن والنظام الديمقراطي ، المستقبل العربي ، العدد ٢٣٩ ، السنة الثانية ، ١٩٩٨ ، ص ٨٩

[6] عبد الغني بسيوني عبدالله ، النظم السياسية ، أسس التنظيم السياسي ، الدار الجامعية ، بيروت ، ١٩٨٩ ، ص 356

[7] موريس ديفرجية ، الأحزاب السياسية مترجمة علي مقلد وعبد الحسن سعد ، دار النهار للنشر ١٩٧٢ ص ٢

[8] فردوس الموسوي ، بحث منشور في مجلة الإسلام والديمقراطية تصدر عن منظمة الإسلام والديمقراطية العدد ١٠ : ٢٠٠ ، ص ١٩٩

[9] مريوان وريا قانع ، الديمقراطية والعتري والحوار المتمدن ، العدد ١١٩٩ اذار هـ ٢٠٠ .١٠ .

[10] علي عيد حمد و جاسم محمد طه، دور النخبة المثقفة في حماية حقوق الإنسان العربي مجلة ابحاث كلية التربية الاساسية، المجلد١٠ ، العدد٢ ، ٢٠١٠، ص406

[11] صالح علوان ناصر النائلي، تجسيد النظام (دراسة قانونية)، مكتبة السنهوري، بيروت، ط ا، ٢٠١6، ص ٩٧

[12] رياض عزيز هادي، حقوق الإنسان والديمقراطية، تطورها، مضامينها، حمايتها، العاتك للكتاب، القاهرة، 2011

[13] سجى فالح حسين , الديمقراطية بين النظرية و التطبيق في القانون العراقي : دراسة مقارنة, مجلة الكوفة للعلوم القانونية و السياسية, المجلد 11، العدد 35 (30 إبريل/نيسان 2018)، ص 239

[14] بسام حميد محمود ، تقييد النظام العام للديمقراطية , دراسة مقارنة , مجلة كلية التربية الأساسية , العدد 53 , المجلد 13 , ص 151

[15] صلاح الدين محمد قاسم، أثر المصلحة في السياسة الشرعية، ط. 1 ، بيروت: دار الكتب العلمية 2009 م، ، ص 375 .

[16] أمل محمد حمزة، حق الاضراب والتظاهر في النظم السياسية المعاصرة (دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية، القاهرة،2012 ، ص 42

[17] عبدالحفيظ الشيمي، القضاء الدستوري والديمقراطية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001، ص 3

[18] صالح علوان ناصر النائلي، حقّ التظاهر السلميّ، ط 1 ،دار السنهوري، بيروت، 2016 ، ص 66

[19] سعد عبد الله خلف حبيب، الحماية الدستوريّة والقانونيّة للديمقراطية دراسة مقارنة، مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، ص 104

[20] محمد أنس قاسم جعفر، النظم السياسية والقانون الدستوري، دون دار نشر، 1999، ص 25

[21] فريدة حموم، الأمن الإنساني وحقوق الإنسان، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2003، ص 95

[22] نادر شافي، الاضراب في القانون اللبناني، مقال منشور في مجلة الجيش، العدد) 252 (، يونيو، 2006، ص 1

[23] نوزاد أحمد ياسين الشواني، مسؤولية الشعب الجنائية عن المظاهرات غير المشروعة)دراسة مقارنة(، رسالة ماجستير، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة كركوك، 2014 ،ص٨٦

[24] أركان عباس الخفاجي، الحق في سياسة الدولة دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل،٢٠١١، ص 29

[25] عبد الله بن صالح العضيبي، احكام وسائل الاحتجاجات الشعبية، رسالة دكتوراه، 2015 ص 101

[26] حسن الجندي في جرائم الاجتماعات العامة والمظاهرات والتجمهر، ط ١، دار النهضة العربية، القاهرة ص ٦٧

[27] عصفور محمد، وقاية النظام الاجتماعي باعتبارها قيدًا على الحريات العامة، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ص ١٦

[28] حافظ لغبي , الديمقراطية وأثرها على الأمن في ضوء الشريعة الإسلامية. رسالة ماجستير , 2012

[29] رياض عزيز هادي، حقوق الإنسان والديمقراطية، تطورها، مضامينها، حمايتها، العاتك للكتاب، القاهرة، 2011، ص 87

[30] سعد عبد الله خلف حبيب, الحماية الدستوريّة والقانونيّة لحق التدخل غي سياسة العراق دراسة مقارنة, مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة, ص 104

[31] محمد ثامر، حقوق الإنسان السياسية، ط 1، المكتبة القانونية، بغداد، 2013، ص 82

[32] خضر خضر، المدخل إلى السياسة، ط 2، المؤسسة الحديثة للكتاب، ط ا ربلس، لبنان، 2005، ص٩٠

[33] حافظ لغبي، الديمقراطية وأثرها على الأمن في ضوء الشريعة الإسلامية. رسالة ماجستير , 2012 ،ص٧٩

قائمة المصادر

1. صلاح الدين محمد قاسم، أثر المصلحة في السياسة الشرعية، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية 2009

2. فردوس الموسوي، بحث منشور في مجلة الإسلام والديمقراطية تصدر عن منظمة الإسلام والديمقراطية العدد ١٠ ،٢٠٠٢.

3. عبد الغني بسيوني عبدالله، النظم السياسية، أسس التنظيم السياسي، الدار الجامعية ، بيروت ، ١٩٨٩

4. عبد الاله بلقزيز نحن والنظام الديمقراطي ، المستقبل العربي ، العدد ٢٣٩ ، السنة الثانية ، ١٩٩٨

5. موريس ديفرجية ، الأحزاب السياسية مترجمة علي مقلد وعبد الحسن سعد ، دار النهار للنشر ١٩٧٢

6. مصطفى القلايلي وآخرون ، الديمقراطية وتجربة الحزب الواحد في الوطن العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ٢٠٠٢

7. عبد الستار الكعبي ، الديمقراطية التوالية العراق انموذجا ، دار السياب للطباعة والنشر والتوزيع ، بغداد ، ٢٠١١

8. محمد كامل ليله ، النظم السياسية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٩٧

9. فواد العطار ، الأنظمة السياسية والقانون الدستوري ، ج 1 ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٢

10. بسام حميد محمود " تقييد النظام العام لحرية التظاهر , دراسة مقارنة , مجلة كلية التربية الأساسية , العدد 53 , المجلد 13

11. سجى فالح حسين , الديمقراطية بين النظرية و التطبيق في القانون العراقي : دراسة مقارنة, مجلة الكوفة للعلوم القانونية و السياسية, المجلد 11، العدد 35 (30 إبريل/نيسان 2018)

12. صالح علوان ناصر النائلي ، تجسيد النظام (دراسة قانونية) ، مكتبة السنهوري ، بيروت ، طا ، ٢٠١٦

13. علي عيد حمد و جاسم محمد طه، دور النخبة المثقفة في حماية حقوق الإنسان العربي مجلة ابحاث كلية التربية الاساسية ، المجلد١٠ ، العدد٢ ، ٢٠١٠

14. شيماء عبد الغني عطا الله ، الديمقراطية بين الاباحة والتجريم ، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، ٢٠١٦

15. مجموعة من الباحثين , الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي , مركز دراسات الوحدة العربية , 2015

16. أمل محمد حمزة، حق الاضراب والتظاهر في النظم السياسية المعاصرة (دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية، القاهرة،2012

17. عبدالحفيظ الشيمي، القضاء الدستوري والديمقراطية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001

18. صالح علوان ناصر النائلي، حقّ التظاهر السلميّ، ط 1 ،دار السنهوري، بيروت، 2016

19. محمد أنس قاسم جعفر، النظم السياسية والقانون الدستوري، دون دار نشر، 1999

20. فريدة حموم، الأمن الإنساني وحقوق الإنسان، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2003

21. نادر شافي، الاضراب في القانون اللبناني، مقال منشور في مجلة الجيش، العدد) 252 (، يونيو، 2006

22. نوزاد أحمد ياسين الشواني، مسؤولية الشعب الجنائية عن المظاهرات غير المشروعة (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة كركوك، 2014

23. أركان عباس الخفاجي، الحق في سياسة الدولة دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل،٢٠١١

24. عبد الله بن صالح العضيبي , احكام وسائل الاحتجاجات الشعبية , رسالة دكتوراه , , 2015

25. حسن الجندي في جرائم الاجتماعات العامة والمظاهرات والتجمهر، ط ١، دار النهضة العربية، القاهرة

26. عصفور محمد ،وقاية النظام الاجتماعي باعتبارها قيدًا على الحريات العامة، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة

27. حافظ لغبي , الديمقراطية وأثرها على الأمن في ضوء الشريعة الإسلامية. رسالة ماجستير , 2012

28. رياض عزيز هادي، حقوق الإنسان والديمقراطية ،تطورها، مضامينها، حمايتها ، العاتك للكتاب، القاهرة، 2011

29. محمد ثامر، حقوق الإنسان السياسية، ط 1، المكتبة القانونية، بغداد، 2013

30. خضر خضر، المدخل إلى السياسة، ط 2، المؤسسة الحديثة للكتاب، ط ا ربلس، لبنان، 2005